

الرافد في علم الأصول

[244] خلاصة التصويرين السابقين أن الزمان يمكن لحاطه بلحاظين متقابلين: 1 - لحاطه بنحو الكلي وهو المعبر عنه بالحركة التوسطية، فيصح أن يقال حينئذ الآن ليل والآن يوم السبت والآن شهر ربيع الاول مثلا. 2 - لحاطه بنحو الكل وهو المعبر عنه بالحركة القطعية، فيصح أن يقال بناء على هذا اللحاط الآن جزء من الليل واليوم والشهر ولا يصح أن يقال الآن ليل أو يوم أو شهر كذا، وإذا كانت هاتان الحثيتان واقعيتين فكلا اللحاطين أمر واقعي وإذا لم تكونا كذلك فاللحاطان عبارة عن تفنن ذهني راجع لنظرية التكثير الادراكي الذهني التي سبق عرضها إجمالاً. وبعد اتضاح التصويرين المذكورين للزمان يقع الكلام فعلاً في أن أي واحد منهما هو الانسب بالبحث في المشتق لتصور بقاء الذات فيه وإن انقضى المبدأ الواقع فيه، وقد اختار المحقق الطهراني التصوير الاول، واختار المحقق العراقي كما في بدائع الافكار التصوير الثاني. مختار المحقق الطهراني: إن بقاء الذات مع انقضاء المبدأ معقول في التصوير الاول للزمان، وذلك لاننا إذا نظرنا للآن الذي وقع فيه قتل الحسين (ع) يوم العاشر - مثلاً - فهو آن التلبس الذي يعبر عنه بلفظ مقتل الحسين (ع) على نحو الحقيقة، وبعد انقضاء ذلك الحدث فالآن السيل من آتات ذلك اليوم ما زال باقياً لبقاء أفراده المتصلة المتعاقبة، ومع بقاءه فيصح النزاع المعقود في باب المشتق فيه بأن نقول: هل ان اطلاق - مقتل الحسين (ع) - على بقية الآتات من يوم العاشر إطلاق حقيقي أم مجازي (1) ؟

(1) نهاية الدراية 1: 71. (*)